

الزنى او اللصوص ما جرم زاده لا يبا حراما يملك ما فرو  
 يا نيسن با حزينه با بقر با حيت با حاتم با بن الحجام و با  
 ليس كذلك يا بيا ما مو فر يا ولد الحرام ما حيت يا  
 ما تاك يا منكوس يا سحره يا سحره يا سحره يا سحره يا  
 يا موسوس و اسخسوا لغزبه اذ كان المقول له فقها او  
 عقوبا و التزوج ان يعز زوجه ترك الزنيه و ترك  
 الا جازة اذ اعاهالي فراسه و ترك القلوه و ترك الفسل  
 من الجنازة و التخرج من بيته و اقل القبر ثلثه السنواط و اقره  
 تسعة و عشرون و عندنا يوسف ثلثه و سبعون و يجره بعد  
 القبر و اشد القبر القبر ثم جدا الزنى في قول الشرب  
 ثم القذف من صدا و عز فوات قدمه هر كذا في لغز الزنى  
**ووجه كتاب السرقة** هي اشد مكلف حقيقه قدر عشرة  
 و اربع مفر و بدين خز لا ملك له فيه ولا شبهه و عتق  
 بما حقيقت به الشرب فان سرق مكلف حرا و عبد ذك  
 الضرب مائة كان او حافظ و اقربها او شهده عليه و لها  
 الا اذ عن السرقة ما هي وكيف هي و اين هي و متى هي  
 و كم هي و من سرق و يمينا با قطع و ان كانوا جمعا و اساء  
 كفا منهم قدر نصابها قطعوا و ان تولى الاخذ بعضهم قطع  
 السرقة السطوح و الفناء و الا شوس و العصد للغير

فتح حاو برتني سحر لعدا لور استهزا ايدان  
 كسبه در قصر  
 سطله  
 و التزوج ان يعز زوجه  
 على  
 اى الذى يصح به اهل عده اى اذ ايسوا  
 لم ينال به ايقاع  
 معنى مسكوكه موقوفه  
 سواد و الا لا رجح اچه  
 ساقا هي اشد و ربما تميزت لا احيانا  
 كما في السرقة الكبرى اى قطع الطريق و مكلف  
 كانت السرقة لغير ان اخرج او فدا و اسن  
 هو خارج و متى كانت لغيرها فمقتدته  
 اذ لا و عز ايسن كانت لغيرها و اذ ايسن  
 هو اذ ايسن لم يمسح الى السرقة  
 و المراد بالسرقة قتال الا اذ ايسن  
 كان نصبا اذ و قس سرق لغيره و هي  
 رحم حرم اذ لا حد له

و اشد السرقة  
 لهما و اشد  
 السرقة  
 السرقة

الخطه و اليه قوت و البرجد و الا ناد و الباب المغلظ من سن  
 الحنطه لاسرقة شئ ما فيه يوجد ما حافي و انما كنه  
 و حشيش و قصب و سمك و طير و زرع و مغز و نوره  
 و لا يابس و فاده كلبن و لحم و فاكهه رطبه و بطيخ و  
 كذا كثر على شجر و زرع لم يحدد و لا بما يتا قول فيه الا انكار  
 كما شره مطرنة و الايت ابو كوف و طبل و برطبه و زمار  
 و طنبور و صلب ذهب او فضه و شطرنج و نرد و لا سحر  
 باب سحر و كنه علم و مصحف و صبي حر و لو علمه حقيقه  
 خلا فالايه يوسف و عبد كبره و حقه بخلاف الصغير و قدر  
 الحساب و لا يبرقه كلب و فهد و لا نجانه و نهب  
 و اخذ اس و كذا ايشن خلا فالايه يوسف لاسرقة  
 مال عامه او مشترك او مثل و نيه او اذ كان مال كان  
 او موجودا و ان كان و نيه نقدا سرق عرضا قطع خلافا  
 لاسرقة يوسف و ان كان و نيه سرق و ناله و لو لم يمس  
 لا يقطع و قبل يقطع و لا ما قطع فيه و لم يغيره و ان  
 فان قدر يقطع نصاب كقول شيخ **فقطعه للحرز**  
 هو شمان بجان كسب و لو بلا باب او ما يفرج  
 و كسند وى و كما يقطع هو عند مال و لو انا و ناله  
 بالجان لا يعبره الحافظ و لا قطع بسرقة حال من

من نفعه غلب او نفع السرقة  
 و المقصود من السرقة ما فيه و هو سحر  
 و ما و قدره الحاسب فان المقصود مثلا  
 و هو لاسرقة السرقة غير ما  
 كانه يجوز ان يكون ما فيه و هو سحر  
 لا يقطع و هو سحر  
 سرقة اركان الى ناله ايا سرقة و سكر  
 او حقه و سرقة هو ال و ان السرقة  
 بعد ان التام عند حقه حافله